



جمعية الدعوة والإرشاد  
وتوعية الجاليات بمركز جرب  
مسجلة في وزارة الموارد البشرية (3133)  
مسجلة في الشؤون الإسلامية (1905/19)

# لائحة الرقابة الداخلية

الموضوع: ..... المشفوعات: .....

التاريخ: / / ١٤٤٤هـ

maktabdawahjarab@gmail.com

0555979960

رقم حساب الجمعية بجرب  
SA8800004666608010075551  
صرف الراجحي  
dirajhi bank

يتعنين على مجلس الإدارة اعتماد نظام رقابة داخلية للجمعية لتقييم السياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة المخاطر وتطبيق أحكام قواعد الحكومة الخاصة بالجمعية التي تم اعتمادها من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، والتقيّد بالأنظمة واللوائح ذات الصلة، وجيب أن يضمن هذا النظام اتباع معايير واضحة للمسؤولية في جميع المستويات التنفيذية في الجمعية، وأن عاملات الأطراف ذات العالقة تتم وفقاً للأحكام والضوابط الخاصة بها. ويتمثل الرقابة الداخلية مجموعة من الإجراءات المكتوبة في شكل خطة محددة تهدف إلى تطوير موارد وممتلكات وأصول الجمعية من أي تصرفات غير مرغوب فيها وتحقيق دقة البيانات وتحقيق كفاءة استخدام الموارد البشرية والمادية بطريقة مثلى في نطاق الالتزام بالسياسات والنظم والقانونين واللوائح التي تحكم طبيعة العمل داخل الجمعية. وبناء عليه وبعد الاطلاع على نظام الجمعيات وتعديلاته وبعد الاطلاع على نظام حوكمة الجمعيات ولوائحه، وبعد الاطلاع على نظام الجمعية الأساسي قرر مجلس إدارة الجمعية لما له من صلاحيات إصدار لائحة نظام الرقابة الداخلي .

#### المادة الأولى : تعريف الرقابة الداخلية :

يمكن تعريف الرقابة الداخلية بأنها عباره عن مجموعة من الخطط التنظيمية الي صممت من أجل الحافطة على أصول الجمعية والرقابة على استخدامها ، ومراجعة مد دقة وتوثيق البيانات المحاسبية. وزيادة وتحفيز الكفاءة التشغيلية للجمعية ، ولجميع العاملين في الجمعية على إتباع والتقيّد بسياستها، وتحسين الهيكل التنظيمي والعمل على تحقيق أهداف الجمعية .  
كما يمكن تعريفها ايضاً بأنها نظام لضمان تحقيق أهداف الجمعية بفعالية وكفاءة وإصدار تقارير مالية موثوق بها، والامتثال للقانونين واللوائح والسياسات. فالرقابة الداخلية مفهوم واسع، يتضمن كل ما يسيطر على المخاطر المحتملة للجمعية .

#### المادة الثانية : أهداف الرقابة الداخلية :

أن الأهداف المراد تحقيقها من نظام الرقابة الداخلية تتمثل فيما يلي :

١- التحكم في الجمعية : من أجل التحكم بالأنشطة المتعددة للجمعية وعوامل إنتاجها وفي نفقاتها وتكاليفها وعواندها ومختلف السياسات الي وضعت بغية تحقيق ما ترمي إليه ، ينبغي عليها تحديد أهدافها، هيكلها، طرقها وإجراءاتها، من أجل الوصول والوقوف على معلومات ذات مصداقية عكس الوضعية الحقيقية هلا، والمساعدة على خلق رقابة على مختلف العناصر المراد التحكم فيها.

٢ - حماية الأصول: من خلال التعاريف ندرک أن أهم أهداف نظام الرقابة الداخلية هو حماية أصول الجمعية من خلال فرض حماية مادية وحماية محاسبية بجميع عناصر الأصول، والتي تمكن الجمعية من البقاء والحافطة ع أصولها من كل الأخطار الممكنة وكذلك دفع عجلتها الإنتاجية المساهمة الأصول الموجودة لتمكينها من تحقيق الأهداف المرسومة

التاريخ: ١٤٤٤ / / الموضوع: المستقوعات:



## جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بمركز جرب

مسجلة في وزارة الموارد البشرية (3133)  
مسجلة في الشؤون الإسلامية (1498)

الاعتماد على البيانات المحاسبية في ظل نظام معلوماتي يعاجل البيانات من أجل الوصول إلى نتائج معلوماتية صحيحة ودقيقة.

٤- تشجيع العمل بكفاءة: إن أحكام نظام الرقابة الداخلية بكل وسائلها داخل الجمعية يمكن من ضمان الاستعمال الأحسن والكفاء لموارد الجمعية، ومن تحقيق فعالية نشاطاتها من خلال التحكم في التكاليف بتخفيضها عند حدودها الدنيا.

٥- تشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية: إن الالتزام بالسياسات الإدارية المرسومة من قبل الإدارة تقتضي تطبيق أوامرها ألن جميع واحكام السياسات الإدارية من شأنه أن يكفل للجمعية أهدافها المرسومة بوضوح إطار الخطة التنظيمية من أجل التطبيق الأمثل للأوامر.

### المادة الثالثة : عناصر الرقابة الداخلية :

من خلال تعريف الرقابة الداخلية وأهدافها يمكن تحديد أهم العناصر الي يتضمنها نظام الرقابة الداخلية في الجمعية فيما يلي:

#### أولاً: الرقابة المحاسبية :

تهدف الى اختيار الدقة المحاسبية للمعلومات و مدى الاعتماد عليها . و تعتمد هذه الرقابة على الاستخدام الأمثل للحاسب الآلي و إتباع طريقة القيد المزدوج و حفظ حسابات المراقبة المجالية وبتة موازين المراجعة الدورة و عمل التدقيق الدوري و غيرها ، و مت تحقيق هذا النوع من الرقابة عن طريق الجوانب التالية :

- ١ . وضع نظام محاسبي متكامل و سليم يتفق و طبيعة نشاط الجمعية
- ٢ . وضع و تصميم نظام مستندي متكامل و ملائم لعمليات الجمعية .
- ٣ . وضع نظام سليم جرد أصول و ممتلكات الجمعية وفقاً للقواعد المحاسبية المتعارف عليها .
- ٤ . وضع نظام لمراقبة و حماية الجمعية و أصولها و ممتلكاتها و متابعتها للتأكد من وجودها و استخدامها فيما خصصت له و من ذلك إمكانية استخدام حسابات المراقبة الملائمة لذلك .
- ٥ . وضع نظام ملائم لمقارنة بيانات سجلات محاسبة المسؤولية عن أصول الجمعية مع نتائج الجرد الفعلي للأصول الموجودة حيازة الجمعية على أساس دوري، و تبع ذلك ضرورة فحص و دراسة أسباب أي اختلافات قد تكشفها هذه المقارنة و معلومات مالية خلال الفترة المعد عنها ميزان المراجعة .
- ٦ . وضع نظام لإعداد موازين مراجعة بشكل دوري لتتحقق من دقة ما مت تسجيله من بيانات الجمعية.

الموضوع: ..... المشفوعات: .....

التاريخ: / / ١٤٤٤هـ





جمعية الدعوة والإرشاد  
جامعة الكويت - مجلس شورى

جمعية الدعوة والإرشاد  
وتوعية الجاليات بمركز جرب  
مسجلة في وزارة الموارد البشرية (3133)  
مسجلة في الشؤون الإسلامية (1905/19)

٧. وضع نظام الاعتماد نتيجة الجرد و التسويات الجردية بداية الفترة من مسؤول واحد أو أكثر

ثانياً : الرقابة الإدارية :

وتهدف إلى رفع الكفاءة الإنتاجية وإتباع السياسات المرسومة. ويستند إلى تحضير التقارير المالية و الإدارة و الموازنات التقديرية و الدراسات الإحصائية و تقارير النتائج و البرامج و التدريب و غري ذلك. وتحقق هذا النوع من الرقابة من خلال الجوانب الآتية:

١. تحديد الأهداف العامة الرئيسة للجمعية وكذلك الأهداف الفرعية على مستو الإدارات و الأقسام و الي ساعد تحقيق الأهداف العامة الرئيسية، مع وضع توظيف دقيق مثل هذه الأهداف حتى يسهل توظيفها

٢. وضع نظام لرقابة الخطة التنظيمية في الجمعية لضمان تحقيق ما جاء بها من إجراءات وخطوات و التي تحقيق الأهداف الموضوعية.

٣. وضع نظام لتقدير عناصر النشاط الجمعية على اختلاف أنواعها بشكل دوري بداية كل سنة مالية لتكون هذه التقديرات الأساس عقد المقارنات وتحديد الانحرافات السلبية بصفة خاصة.

٤. وضع نظام خاص لعملية اتخاذ القرارات يضمن سلامة اتخاذها اما ال يتعارض مع مصالح الجمعية و ما يهدف إلى حقيقه من أهداف و ما يصل إلي من نتائج أو على أساس أن أي قرار ال يتخذ إلا بناء على أسس ومعايري معينة وبعد دراسة وافية تبرر ضرورة اتخاذ هذا القرار.

ثالثاً : الضبط الداخلي :

ويشمل الخطة التنظيمية ومجيع وسائل التنسيق و الإجراءات الهادفة إلى محاية أصول الجمعية من

الاختلاس و الضياع أو سوء الاستعمال، ويعتمد الضبط الداخلي يف سبيل تحقيق أهدافه على تقييم العمل مع المراقبة الذاتية حيث يخضع عمل كل موظف لمراجعة موظف آخر شاركة تنفيذ العملية، كما يعتمد على تحديد الاختصاصات و السلطات و المسؤوليات .

المادة الرابعة : مكونات ومبادئ الرقابة الداخلية :

يشتمل أي نظام رقابي على مكونات أساسية ال بد من الاهتمام بها أو دراستها بعناية عند تصميم أو تنفيذ أي نظام رقابي، حيث يمكن الوصول إلى ضمان معقول لتحقيق الأهداف الرقابية وتشتمل هذه املكونا الأساسية لنظام الرقابة على ما يلي :

أولاً : بيئة الرقابة : تعتبر البيئة الرقابية الإيجابية أساسا لكل المعايير حيث أنها تعطي نظاما وبيئة تؤثر على جودة الأنظمة الرقابية وهناك عوامل كثيرة تؤثر عليها أهمها:

١. نزاهة الإدارة والعاملين والقيم الأخلاقية التي يحافظون عليها .

التاريخ: / / ١٤٤٤هـ الموضوع: المشفوعات:.....



بواجباتهم إضافة إلى فهم أهمية تطوير تطبيق أنظمة رقابة داخلية فعالة .  
٣. فلسفة الإدارة، وتعين نظرة الإدارة إلى نظم المعلومات المحاسبية وإدارة الأفراد وغيرها .  
٤. اهلئكل التنظيمي للجمعية الذي يحدد إطار لإدارة تخطيط وتوجيه ورقابة العمليات التي تحقق أهداف الجمعية .

٥. أسلوب إدارة الجمعية في تفويض الصلاحيات والمسؤوليات.

٦. السياسات الفاعلة للقوى البشرية من حيث سياسات التوظيف والتدريب وغيرها.

ثانياً : تقييم المخاطر: ٧. عالقة أصحاب المصلحة بالجمعية.

تفصح أنظمة الرقابة الداخلية اجمالاً لتقييم المخاطر الي تواجهها الجمعية سواء كانت من المؤيدات

الداخلية أو الخارجية، كما يعتبر وضع أهداف يابنة وواضحة للجمعية شرطاً أساسياً لتقييم المخاطر لذلك فإن تقييم المخاطر عبارة عن تحديد و تحليل المخاطر ذات العالقة و المرتبطة بتحقيق

الأهداف المحددة في خطط الأداء الطويلة الأجل ولحظة تحديد المخاطر فإنه من الضروري تحليلها للتعرف على آثارها وذلك من حيث أهميتها وتقدير احتمال حدوثها وكيفية إدارتها و الخطوات الواجب القيام بها.

ثالثاً : النشاطات الرقابية:

النشاطات الرقابية عبارة عن سياسات وإجراءات و آليات تدعم توجهات الإدارة و تضمن القيام بإجراءات لمعالجة المخاطر، ومن أمثلة هذه النشاطات : المصادقات، التأكيدات، مراجعة الأداء والحفاظ على إجراءات الأمن والحفاظ على السجلات بصفة عامة.

رابعاً : المعلومات والاتصالات :

يجب تسجيل المعلومات وإيصالها إلى الإدارة و إلى من يحتاجونها داخل الجمعية وذلك بشكل وإطار زمين يساعدهم على القيام بالرقابة الداخلية و المسؤوليات الأخر وحتى تستطيع الجمعية أن تعمل وتراقب عملياتها وعلى أن تقوم باتصالات ملائمة يمكن الثقة بها و الوقت المناسب وذلك فيما يتعلق بالأحداث الداخلية و الخارجية، أما فيما يتعلق بالاتصال فإنه يكون فعال عندما يشمل تدفق المعلومات من الأعلى إلى الأسفل أو العكس بشكل أفقي إضافة إلى قيام الإدارة بالتأكد من وجود اتصال مناسب مع جهات أحر خارجية قد يكون هلا أير تحقيق الجمعية أهدافها علاوة على حاجة الإدارة الفعالة لتتقية المعلومات الهامة لتحقيق أحسن اتصال مهم ومووق به ومستمر لهذه المعلومات.

التاريخ: / / ١٤٤٤هـ الموضوع: المشفوعات: .....



#### خامساً: مراقبة النظام:

تعمل مراقبة أنظمة الرقابة الداخلية على تقييم نوعية الأداء في فترة زمنية ما، وتضمن أن نتائج التدقيق و المراجعة الأخر مت معاجلتها مباشرة، وجيب تصميم أنظمة الرقابة الداخلية لضمان استمرار عمليات المراقبة كجزء من العمليات الداخلية، و جيب أن مثل أنظمة الرقابة الداخلية على سياسات و إجراءات لضمان أن نتائج التدقيق تتم شل سريع ووفق إطار زمني محدد.

#### المادة الخامسة: تأسيس وحدات أو إدارات مستقلة بالجمعية: □

تنشئ الجمعية - في سبيل تنفيذ نظام الرقابة الداخلية المعتمد - وحدات أو إدارات لتقييم وإدارة المخاطر، والمراجعة الداخلية.

يجوز للجمعية الاستعانة بجهات خارجية لممارسة مهام واختصاصات وحدات أو إدارات تقييم وإدارة المخاطر، والمراجعة الداخلية، وال خيل ذلك المسؤولية الجمعية عن تلك المهام والاختصاصات.

#### المادة السادسة: مهام وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية : □

تتولى وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية تقييم نظام الرقابة الداخلية والإشراف ع تطبيقه، والتحقق من مد التزام الجمعية وعاملها بالأنظمة واللوائح والتعليمات السارية وسياسات الجمعية وإجراءاتها.

#### المادة السابعة: تكون وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية : □

تتكون وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية من مراجع داخلي على الأقل توصي بتعيينه لجنة المراجعة ويكون مسؤولاً أمامها. ويراعى يف تكوين وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية وعملها ما يلي:

- أن تتوافر في العاملين بها الكفاءة والاستقلال والتدريب، وألا يكلفوا بأي أعمال أخر سو أعمال المراجعة الداخلية ونظام الرقابة الداخلية.
- أن ترفع الوحدة أو الإدارة تقاريرها إلى لجنة المراجعة، وأن ترتبط بها وتكون مسؤولة أمامها.
- أن تحدد مكافآت مدير وحدة أو إدارة المراجعة بناءً على اقتراح لجنة المراجعة وفقاً لسياسات الجمعية.
- أن تُمكن من الاطلاع على المعلومات والمستندات والوثائق والحصول عليها دون قيد.

### المادة الثامنة : خطة المراجعة الداخلية:

تعمل وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية وفق خطة شاملة للمراجعة معتمدة من لجنة المراجعة، وتحديث هذه الخطة سنوياً. وجيب مراجعة الأنشطة والعمليات الرئيسية سنوياً على الأقل.

### المادة التاسعة: تقرير المراجعة الداخلية :

تعد إدارة المراجعة الداخلية تقريراً مكتوباً عن أعمالها وتقدمه إلى مجلس الإدارة ولجنة المراجعة

بشكل ربع سنوي على الأقل. وجيب أن يتضمن هذا التقرير تقييماً لنظام الرقابة الداخلية يف الجمعية وما انتهت إليه الوحدة أو الإدارة من نتائج وتوصيات، وبيان الإجراءات التي اتخذتها كل

إدارة بشأن معالجة نتائج وتوصيات المراجعة السابقة وأي ملحوظات بشأنها لاسيما في حال عدم المعالجة يف الوقت المناسب ودواعي ذلك.

تعد إدارة المراجعة الداخلية تقريراً عاماً مكتوباً وتقدمه إلى مجلس الإدارة ولجنة المراجعة بشأن عمليات المراجعة التي أجريت خلال السنة المالية ومقارنتها مع الخطة المعتمدة وتنب فيه أسباب أي

إخلال أو انحراف عن الخطة (إن وجد) خلال الربع التالي لنهاية السنة المالية المعنية.

يحدد مجلس الإدارة نطاق تقرير إدارة المراجعة الداخلية بناءً على توصية لجنة المراجعة على أن يتضمن التقرير بصورة خاصة ما يلي:

إجراءات الرقابة والإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر.

تقييم تطور عوامل المخاطر يف الجمعية والأنظمة الموجودة؛ مواجهة التغييرات الجذرية أو غري المتوقعة. تقييم أداء مجلس الإدارة والإدارة العليا يف تطبيق نظام الرقابة الداخلية، اما ذلك تحديد عدد المرات التي أخطر فيها المجلس المسائل رقابية (اما في ذلك إدارة المخاطر) والطرق التي عاجل بها هذه المسائل.

أوجه الإخفاق يف تطبيق الرقابة الداخلية أو مواطن الضعف يف تطبيقها أو حالات الطوارئ التي أيرت أو قد تؤثر يف الأداء املالي للجمعية، والإجراء الذي اتبعته الجمعية يف معالجة هذا الإخفاق مد تقيّد الجمعية بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها. (لاسيما المشكلات المفصّل عنها يف التقارير السنوية للجمعية وبياناتها المالية).

المعلومات التي تصف عمليات إدارة المخاطر يف الجمعية.

التاريخ: / / ١٤٤٤هـ الموضوع: المشفوعات: .....

المادة العاشرة: حفظ تقارير المراجعة الداخلية :

يتعني على الجمعية حفظ تقارير المراجعة ومستندات العمل منضمة بوضوح ما أنجز وما خلصت إليه من نتائج وتوصيات وما قد اخترت بشأنها.

المادة الحادية عشرة: الأحكام الختامية (النشر والنفذ والتعديل):

تطبق هذه اللائحة ويتم الالتزام والعمل بها من قبل الجمعية اعتباراً من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة. وتنشر هذه السياسة على موقع الجمعية الإلكتروني لتمكين جميع أصحاب المصالح من الطالع عليها. يتم مراجعة هذه السياسة بصفة دورية - عند الحاجة- من قبل لجنة الرقابة الداخلية ، ويتم عرض أي تعديلات مقترحة من قبل اللجنة على مجلس الإدارة لاعتمادها.

تعد هذه السياسة مكملة لما ورد يف أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية يف المملكة العربية السعودية ولا تكون بديلة عنها و يف حال أي تعارض بني ما ورد يف اللائحة و أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية

التاريخ: / / ١٤٤٤هـ الموضوع: المشفوعات: .....



الاعتماد :

اعتمد مجلس الإدارة هذه اللائحة في اجتماعه (3) بتاريخ 1443/11/22 هـ  
الموافق 2021/8/22 م .

توقيع أعضاء مجلس الإدارة

م	الاسم	الصفة	التوقيع
1	فانز بن هميل فائز الدعجاني	نائب الرئيس	
2	جازي بن مشحن الغامدي	المشرف المالي	
4	مهدي بن مبشر الطالبي الغامدي	عضو	
5	شليويح بن فهم مسفر الغامدي	عضو	
6	سعيد بن حمدان مصلط الدعجاني	عضو	
7	عوضة بن عبد الله المسلمي	عضو	
8	فهد بن مدشوش مشري الغامدي	عضو	

مبشر بن مهدي الغامدي  
رئيس مجلس الإدارة

التاريخ: 1444 / /  
التاريخ: 1444 / /

الموضوع: المشرفون